

# جمهورية العراق

## وزارة المالية

الدائرة المخازنة

القسم الملاك

العدد ٤٠٣ / ٣٩١٥١

التاريخ ٢٠٠٩/٨/١٦

### الى / الوزارات كافة / مكتب معالي السيد الوزير م / نقل منتسبي الشركات العامة والهيئات المملوكة ذاتياً

تهدي هذه الوزارة تحياتها :

وتشير الى احكام المادة ( ٢٧ - أولاً ) من قانون المخازنة الاتحادية رقم / ٦ لسنة ٢٠٠٩ والمتضمنة لوزير المالية نقل الدرجة الوظيفية والتخصيصات المالية للموظفين العاملين في الشركات والهيئات المملوكة ذاتياً الى الجهات والدوائر والدوائر المملوكة مركزياً لغرض تغطية احتياجاتها من الموظفين وال المتعلقة بالشركات والهيئات التي تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة والفقرة ثالثاً من المادة اعلاه المتضمنة على الوزارات الاتحادية كافة ايقاف التعيينات ضمن ملأك التشكيلات التابعة لها من الشركات العامة والهيئات التي تتلقى منحة من الخزينة العامة الاتحادية للدولة على تحذف الدرجات الوظيفية من مفردات ملأك الجهات مدار البحث عند شغورها بسبب النقل او الاحالة على التقاعد او الاستقالة او الوفاة اما بخصوص النقل بين الشركات المملوكة ذاتياً والتابعة للوزارات المعنية فان لوزير المختص صلاحية نقل منتسبي الشركات التي تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة الى الشركة التي لا تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة وعلى ان يتم النقل على درجة شاغرة ومن ضمن تخصيصات المخازنة التخطيطية لها كما انه لا يجوز النقل من الدوائر المملوكة مركزياً الى الشركات العامة المملوكة ذاتياً نظراً لما تتمتع به هذه الشركات من استقلال مالي واداري الا في حالة توفر الشاغر والتخصيص ضمن موازنة الشركة المنقول اليها والتي تعتمد على مواردها الذاتية في تغطية نفقاتها التشغيلية اما بشأن النقل بين الدوائر المملوكة مركزياً فيتم من خلال نقل الدرجة والتخصيص وبعد استحصل موافقة وزارة المالية على النقل او النقل على درجة شاغرة وضمن تخصيصات الجهة المنقول اليها .

راجين الاطلاع والعمل بموجبها .... مع التقدير

ضياء حبيب الخيون

وكيل الوزارة وكالة

٢٠٠٩ / ٨ / ١٣